

المملكة المغربية
وزارة الداخلية
ولاية جهة الدالمة - وادي الذهب
إقليم وادي الذهب
الجماعة الترابية أكليبيات الفولة

رقم ١٤٦٧٩ ك ف/م.ك

قرار رقم ١٨٢/٢٠٢٢ بتاريخ ٢٢/١٣/٢٠٢٢

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بالجماعة الترابية أكليبيات الفولة

إن رئيس المجلس الجماعي لـأكليبيات الفولة:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه؛
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات؛
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفية تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ شوال 1397 (27 سبتمبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات المحلية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية عدد 4790 بتاريخ 31 يوليوز 2018 و المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية و هيئاتها و نظام التعويضات عن المسؤولية؛
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم 63-75-D بشأن التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- بناء على قرار السيد رئيس المجلس الجماعي لـأكليبيات الفولة رقم 01 بتاريخ 16 أكتوبر 2016 و المصادق عليه من طرف والي الجهة والمتعلق بالتنظيم الهيكلية لإدارة المجلس الجماعي لـأكليبيات الفولة؛
- بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي لـأكليبيات الفولة عدد 2022/07 بتاريخ 31/12/2021 القاضي بإعفاء مدير مصالح الجماعة والمؤشر عليه بتاريخ 05 يوليوز 2022.

قرر ما يلي :

المادة الأولى: يعلن رئيس المجلس الجماعي لكلبيات الفولة عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مصالح جماعة اكليبيات الفولة.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير مصالح الجماعة في وجه:

- الموظفون والموظفات العاملون بجماعة اكليبيات الفولة، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين ، على الأقل ، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة ، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ؛
- أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة ؛
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بإدارات الدولة والجماعات الترابية.
- الموظفوون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون ، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير مصالح الجماعة ، لمهام رئيس مصلحة.

غير أنه، إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، يمكن ، استثناء من أحكام الفقرة السابقة ، أن يترشح لتقلد مهام مدير مصالح الجماعة ، الموظفوون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل، المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة (15) سنة من الخدمة الفعلية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية، منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

المادة الثالثة: تحدد مهام مدير مصالح الجماعة والكافئات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعاً بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح؛
- ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية، www.emploi-public.ma ويتضمن سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح بالنسبة للمهمة التي سيتعهد بها إليه وسبل الرفع من أداء الادارة.
- قرار التعين في الإطار الحالي.
- قرار التعين في منصب المسؤولية إذا توفر.

المادة الخامسة : توضع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالمجلس الجماعي اكليبيات الفولة خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية إلى غاية تاريخ 20 يناير 2023 وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار للسيد رئيس المجلس الجماعي لكلبيات الفولة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح، وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

المادة السابعة : ينشر هذا القرار على بوابة الخدمات العمومية www.emploi-public.ma

رئيس المجلس الجماعي لكلبيات الفولة



رئيس مجلس جماعة
أكليبات الفولة
محمد فاضل بنصالح

بطاقة توصيف منصب مدير المصالح بجماعة أكليبات الفولة

الادارة المشغلة	جماعة أكليبات الفولة
المنصب المراد شغله	مدير المصالح
الشروط القانونية للترشيح للمنصب	يفتح الترشيح في وجه كل من تتوفّر فيه مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 بتاريخ 25 نونبر 2011
* مساعدة الرئيس في ممارسة الصلاحيات المخولة له بموجب القانون لاسيما في مجال التسيير الإداري وتقديم الاستشارة التقنية والقانونية؛	
* مساعدة الرئيس في تحديد الرؤية الاستراتيجية وأولويات التنمية الاجتماعية؛	
* مساعدة الرئيس على تنزيل برنامج عمل الجماعة وكافة المخططات التنموية الأخرى؛	
* تمثيل رئيس في الاجتماعات التقنية عند الضرورة؛	
* الإشراف على الإدارة الجماعية وتنظيمها وتنسيق العمل بين مختلف المصالح بها؛	
* تنظيم الإدارة الجماعية وفق التنظيم الإداري البيكلي المعتمد وإعداد مقترنات تعديله كلما دعت الضرورة لذلك؛	
* السهر على توزيع الموارد البشرية التابعة للجماعة وتقييم الأداء العام للمصالح واقتراح تدابير تصحيحية في حالة الضرورة؛	
* السهر على ضمان السير العادي والسليم للمرافق الجماعية؛	
* الإشراف على المراسلات الصادرة والواردة على مصالح الجماعة؛	
* الاطلاع على مختلف المراسلات وعرضها على الرئيس وإحالتها على المصالح الجماعية المعنية؛	
* التحضير لأشغال دورات المجلس الجماعي؛	
* السهر على تبع مداولات المجلس وإرسال وثائق وقرارات ومقررات رئيس المجلس الخاضعة للتأشيرة؛	
* التنسيق مع رؤساء اللجان الدائمة للمجلس عقد اجتماعاتها وفقا لما يقرره رئيس المجلس وحضور أشغالها؛	
* المساهمة في تشجيع وتنمية الشراكات ودعم المجتمع المدني وصياغة مشاريع الاتفاقيات؛	
* الإشراف وتتبع دورات وبرامج التكوين والتكتوين المستمر لفائدة موظفي الجماعة؛	
* إعداد وترتيب كافة ملفات مديرية المصالح بالجماعة والمحافظة على الأرشيف الخاص بها؛	
* إعداد قرارات التفويض في المهام المسندة طبقاً للمقتضيات القانونية الجاري بها العمل؛	
* تدبير المنازعات الجماعية؛	
* التعاون مع المصالح المعنية لتدبير طلبات العروض والمبادرات وسنادات الطلب؛	
* تقديم تقارير حول السير الإداري بمصالح الجماعة لرئيس الجماعة كلما طلب ذلك؛	
* السهر على حفظ الوثائق والقرارات التي تتخذ في حالة حل المجلس وتسخير شؤونه من طرف اللجنة الخاصة؛	
* الإلمام بالمقتضيات القانونية والتنظيمية وبالمساطر المتعلقة بالتدبير الإداري وخاصة:	
-القوانين التنظيمية المنظمة للجماعات الترابية والنصوص التطبيقية لها؛	
-النظام الأساسي للوظيفة العمومية والنصوص التطبيقية له؛	
-القانون الإداري والمنازعات الإدارية؛	
-تدبير المرافق العمومية؛	
-تنظيم المصالح الإدارية وتدبير الموارد البشرية؛	
-التدبير المالي والمحاسباتي؛	
-الصفقات العمومية، قانون الالتزامات والعقود، قوانين التعمير والبيئة؛	
-الشطة الإدارية والممتلكات الجماعية؛	
-تبسيط المساطر والإجراءات الإدارية ومواءمة الرقمنة والمنصات الالكترونية؛	
* التوفر على المؤهلات والقدرات التي تسمح بالمساهمة في صياغة وتبني وتنفيذ مقررات المجلس وقرارات الرئيس؛	

	<ul style="list-style-type: none"> * التحلي بالحس التنظيمي وروح المبادرة والمسؤولية: * القدرة على التفاوض والاقناع ومهارات التواصل: * استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصال والقدرة على التدبير المعتمد على التواصل عبر الوسائل الحديثة: * الإلام بكل التعديلات والمستجدات المتعلقة بالتدبير الإداري والمحاسبي: * التوفير على رؤية استشرافية لتدبير الإدارة: * قدرة التواصل مع مختلف الهيئات والمؤسسات المحلية والإقليمية والجهوية: * إتقان التحرير الإداري وكتابة محاضر الدورات والاجتماعات ومختلف المراسلات: * معرفة اليات التدبير العمومي: * التنظيم ومعرفة اختصاصات وثقافة الإدارة: * إعداد وكتابة النصوص والمذكرات والتقارير: * تكوين وتنشيط فرق العمل وتنظيم عملها: * تشجيع الاجتماعات وتطبيق أدوات وأساليب الإدارة: * السعي الدائم لتحسين الأداء وتطوير القدرات المهنية والقيام بتقديم المقترنات التي من شأنها تحسين أساليب العمل ورفع مستوى الأداء والمساعدة على توفير بيئة عمل ملائمة:
	<ul style="list-style-type: none"> * التنظيم والقدرة على الملاحظة والتحليل والتركيب: * التوفير على روح العمل ضمن فريق العمل: * الوعي بأهمية احترام مبادئ الشفافية والأخلاقيات وروح المسؤولية: * الاستماع والاقناع والقدرة على التواصل.

إمضاء

رئيس المجلس الجامعي لكلية الفولاذ



رئيس مجلس كلية الفولاذ
أ.د. محمد فاضل بندر

المؤهلات الشخصية